

Distr.: General
29 May 2013
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السابعة والستون

البند ٦٧ (ب) من جدول الأعمال

القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكرهية

الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب: التنفيذ

الشامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان ومتابعتهما

سبل تحقيق الأهداف المنشودة من العقد الدولي للمنحدرين من أصل
أفريقي

تقرير الأمين العام

موجز

يقدم الأمين العام هذا التقرير بناءً على طلب الجمعية العامة في قرارها ١٥٥/٦٧ المتعلق بالجهود العالمية من أجل القضاء التام على العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب والتنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان ومتابعتهما. ويستند التقرير إلى مساهمات وردت من الدول الأعضاء وجهات معنية أخرى. ويستند أيضاً بصورة كبيرة إلى المساهمات التي قدمها فريق الخبراء العامل المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي ولجنة القضاء على التمييز العنصري.

ويرتكز مضمون هذا التقرير بشكل راسخ على إعلان وبرنامج عمل ديربان والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، ضمن صكوك هامة أخرى في مجال حقوق الإنسان. ويحدد التقرير الأهداف والخطوات العملية التي يتعين اتخاذها على الصعد الوطني والإقليمي والدولي لتحقيق الأهداف المنشودة من العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي.



الرجاء إعادة استعمال الورق

180613 130613 13-34913 (A)



أولا - مقدمة

١ - طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في قرارها ١٥٥/٦٧ المتعلق بالجهود العالمية من أجل القضاء التام على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب والتنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان ومتابعتهما، أن يقدم إلى الجمعية قبل نهاية دورتها السابعة والستين تقريراً عن الخطوات العملية التي يتعين اتخاذها لتحقيق الأهداف المنشودة من العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي.

٢ - وأخذ هذا التقرير في الاعتبار الردود الواردة على الاستبيان الذي عُُمِّم في آذار/مارس ونيسان/أبريل ٢٠١٣ على الدول الأعضاء وهيئات الأمم المتحدة وبرامجها وصناديقها والوكالات المتخصصة والمنظمات الإقليمية والمجتمع المدني، طلباً للمدخلات اللازمة لإعداد التقرير. ويستند التقرير إلى حد كبير إلى البيان الذي اعتمدته لجنة القضاء على التمييز العنصري بشأن المساهمة في برنامج عمل عقد المنحدرين من أصل أفريقي، كما يستند إلى مشروع برنامج العمل المقرر لعقد المنحدرين من أصل أفريقي الذي صاغه فريق الخبراء العامل المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي عملاً بقرار الجمعية العامة ١٤٤/٦٦، والذي رحب به كذلك مجلس حقوق الإنسان في قراره ٣٣/٢١ المعنون "من الخطابة إلى الواقع: نداء عالمي من أجل اتخاذ إجراءات ملموسة لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب". ويأخذ التقرير في الاعتبار أيضاً الردود الواردة على الاستبيان الذي عُُمِّم في شباط/فبراير ٢٠١٢ على جميع الجهات المعنية طلباً للمدخلات اللازمة لصياغة مشروع برنامج العمل. ويرتكز التقرير بشكل راسخ على إعلان وبرنامج عمل ديربان، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، والوثيقة الختامية لمؤتمر ديربان الاستعراضي، والإعلان السياسي الوارد في قرار الجمعية العامة ٣/٦٦، والتوصيات العامة الصادرة عن هيئات رصد معاهدات حقوق الإنسان، لا سيما التوصية العامة رقم ٣٤ (٢٠١١) بشأن التمييز العنصري ضد المنحدرين من أصل أفريقي، والصكوك الأخرى ذات الصلة في مجال حقوق الإنسان.

ثانياً - الأسباب الداعية إلى تحديد عقد دولي للمنحدرين من أصل أفريقي

٣ - كان المؤتمر العالمي لمناهضة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، المعقود في ديربان عام ٢٠٠١، في جزء منه، مناسبة تاريخية لتبادل وجهات النظر ومحاولة للتعامل مع حقائق الماضي وعبء التاريخ. وقد أقر إعلان وبرنامج عمل ديربان بأن المنحدرين من أصل أفريقي هم ضحايا العبودية وتجارة الرقيق والاستعمار وما زالوا ضحايا عواقب ذلك.

٤ - وفي الوقت نفسه، أبرزت عملية ديربان قضية المنحدرين من أصل أفريقي وساهمت في النهوض الموضوعي بتعزيز حقوقهم وحمايتهم، نتيجة لإجراءات ملموسة اتخذتها الدول والأمم المتحدة والهيئات الدولية والإقليمية الأخرى والمجتمع المدني.

٥ - ومما يؤسف له أن العنصرية والتمييز العنصري، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، وبحكم الواقع وبحكم القانون، لا يزالان يتجلبان في انعدام المساواة والحرمان، بالرغم من التطورات المذكورة. ويشكل المنحدرون من أصل أفريقي في أنحاء العالم بعض أشد الفئات فقراً وهميشاً، سواء أكانوا أحفاد ضحايا تجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي أو من المهاجرين مؤخراً. وتبين الدراسات والنتائج التي توصلت إليها الهيئات الدولية والوطنية أن فرص الأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي لا تزال محدودة في الحصول على تعليم وخدمات صحية ذات نوعية جيدة، وعلى السكن وخدمات الضمان الاجتماعي. ويعاني المنحدرون من أصل أفريقي من التمييز في سياق إقامة العدل ويواجهون معدلات عالية من عنف الشرطة إلى درجة مرعبة إلى جانب تعرضهم إلى التمييز العنصري. وينخفض مستوى مشاركتهم السياسية، سواء في التصويت أو في تبوأ المناصب السياسية. ويواجه المنحدرون من أصل أفريقي أيضاً تحديات جديدة وناشئة، مثل التشريد بسبب مخاطر النزاعات المسلحة أو مشاريع التنمية الصناعية الواسعة النطاق.

٦ - وكما هو موضح أعلاه، ونظراً للطبيعة الفريدة التي يتسم بها التمييز الذي يواجهه المنحدرون من أصل أفريقي، خاصة فيما يتصل بإرثهم التاريخي فإنه يتعين التمييز بدقة بين وضعهم ووضع أي فئات أخرى تواجه أيضاً تمييزاً عنصرياً أو غيره من أشكال التمييز. ولهذه الأسباب يتعين أن يكون تعزيز حقوق الإنسان الخاصة بهم وحمايتهم مسألة ذات أولوية بالنسبة للأمم المتحدة، وأن يشكل المقترح بتكريس عقد دولي للمنحدرين من أصل أفريقي مبادرة هامة وفي حينها.

٧ - إن تكريس عقد دولي سيحافظ على الزخم الذي ما برح يتسارع منذ انعقاد المؤتمر العالمي لمناهضة العنصرية لعام ٢٠٠١، ومؤتمر ديربان الاستعراضي المعقود في عام ٢٠٠٩، والذكرى العاشرة لإعلان وبرنامج عمل ديربان في عام ٢٠١١، والسنة الدولية للمنحدرين من أصل أفريقي في عام ٢٠١١. ويمثل إعلان السنة الدولية للمنحدرين من أصل أفريقي والأنشطة المضطلع بها خلال العام قيمة مضافة في نشر الوعي وفي الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء والمجتمع الدولي لضمان تحقيق الاعتراف والعدالة والتنمية للمنحدرين من أصل أفريقي. إلا أن تكريس عقد دولي، بالنظر إلى الطبيعة الهيكلية للمشاكل التي تؤثر عليهم، يتيح فرصة لزيادة تعميق الإجراءات المتخذة. وسيكفل العقد أيضاً التنفيذ الفعال للأحكام

البالغة الأهمية المنصوص عليها في الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، وفي إعلان وبرنامج عمل ديربان، والصكوك الدولية الأخرى ذات الصلة.

٨ - ومن المؤكد أن الطريق ما زال طويلاً قبل أن يتاح للمنحدرين من أصل أفريقي الأعمال التام لجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية. ومما لا شك فيه فإن تكريس عقد دولي سيساعد في تكاتف الجهود بين الدول والمجتمع الدولي لتحقيق هذا الهدف. ولن يكون العقد الدولي مفيداً للأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي فحسب، بل سيفيد المجتمع برمته، لأنه سيسهم في تحقيق المساواة الكاملة والفعالية للجميع، وفي تعزيز سيادة القانون والديمقراطية.

ثالثاً - الموضوع

٩ - بناءً على توصية الجمعية العامة في قرارها ١٥٥/٦٧، ينبغي أن يكون موضوع العقد هو "المنحدرون من أصل أفريقي: الاعتراف والعدالة والتنمية".

رابعاً - الأهداف

١٠ - يشكل عدم التمييز والمساواة أمام القانون مبدئين أساسيين من مبادئ القانون الدولي لحقوق الإنسان ويرتكز عليهما الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمعاهدات والصكوك الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان. ومن هذا المنطلق ينبغي أن يكون الهدف الرئيسي للعقد هو تعزيز احترام كافة حقوق الإنسان والحريات الأساسية للمنحدرين من أصل أفريقي وحمايتهم وإعمالها، كما يقره الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. ويمكن تحقيق هذا الهدف الرئيسي من خلال التنفيذ الفعال لإعلان وبرنامج عمل ديربان، والوثيقة الختامية لمؤتمر ديربان الاستعراضي، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، والصكوك الدولية والإقليمية ذات الصلة الأخرى في مجال حقوق الإنسان.

١١ - ويمكن أن تركز أنشطة العقد على الأهداف المحددة التالية:

(أ) تعزيز العمل والتعاون على الصعد الوطنية والإقليمية والدولية فيما يتعلق بتحقيق التمتع الكامل بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية والسياسية للمنحدرين من أصل أفريقي، ومشاركتهم بصورة كاملة وعلى قدم المساواة في المجتمع بجميع جوانبه؛

(ب) تشجيع زيادة المعرفة والاحترام لتراثهم وثقافتهم المتنوعة ومساهماتهم في تنمية المجتمعات؛

(ج) اعتماد وتعزيز الأطر القانونية الدولية والإقليمية والوطنية المتعلقة بحقوق السكان المنحدرين من أصل أفريقي، لا سيما على النحو الذي أوصت به لجنة القضاء على التمييز العنصري، وفريق الخبراء العامل المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي، من خلال اعتماد إعلان للأمم المتحدة بشأن تعزيز حقوق الإنسان للمنحدرين من أصل أفريقي واحترامها بشكل كامل.

خامسا - الخطوات العملية التي يتعين اتخاذها لتنفيذ أنشطة العقد بفعالية

١٢ - ينبغي النظر إلى العقد باعتباره مبادرة دولية تتطلب العمل على المدى الطويل وتضم جميع الجهات الفاعلة المعنية على الأصعدة الدولية والإقليمية والوطنية. وينبغي أن تتضمن السياسات والاستراتيجيات والبرامج الخاصة بالعقد منظوراً جنسانياً. وينبغي إيلاء الاعتبار الواجب للتمييز المركب الذي تواجهه النساء والفتيات المنحدرات من أصل أفريقي. وبالمثل، ينبغي إشراك المنحدرين من أصل أفريقي بشكل وثيق ومشاركتهم في اتخاذ القرارات وفي الأعمال المنجزة في إطار العقد.

ألف - الخطوات التي يتعين اتخاذها على الصعيد الوطني

١٣ - ينبغي أن تتخذ الدول الأعضاء جميع التدابير اللازمة لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، التي يواجهها المنحدرون من أصل أفريقي، من خلال أمور منها:

(أ) اتخاذ خطوات لإزالة جميع العقبات التي تحول دون المساواة في تمتع المنحدرين من أصل أفريقي بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية والسياسية؛

(ب) اتخاذ خطوات لتعزيز التنفيذ الفعال للإطار القانوني الوطني والدولي؛

(ج) إجراء استعراض شامل للتشريعات المحلية، بغرض ما يلي:

١' تحديد الأحكام التي تنطوي على تمييز مباشر أو غير مباشر وإلغاء تلك الأحكام؛

٢' الاعتراف، حسب الاقتضاء، بالمنحدرين من أصل أفريقي في الدساتير الوطنية؛

٣' اعتماد تشريعات شاملة لمكافحة التمييز وضمان إنفاذها بفعالية؛

(د) اعتماد وتنفيذ مشاريع وسياسات وبرامج وخطط عمل وطنية لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري. واتخاذ تدابير للتمييز الإيجابي، استناداً إلى معلومات إحصائية، بهدف تعزيز فرص المنحدرين من أصل أفريقي في الحصول على الخدمات الاجتماعية الأساسية، من قبيل التعليم الابتدائي والرعاية الصحية الأساسية والسكن اللائق؛

(هـ) استحداث تدابير لضمان المساواة أمام القانون، لا سيما فيما يتعلق بالتمتع بالحقوق في المساواة في المعاملة أمام المحاكم وجميع الهيئات الأخرى التي تتولى إقامة العدل. ووضع تدابير فعالة للقضاء على الظاهرة المعروفة باسم "التمييز العنصري"، وتنفيذ تلك التدابير وإنفاذها؛

(و) إنشاء هيئة أو منظومة من الهيئات المنسقة وتعهدها لتعزيز المساواة العرقية وضمان توافر التمويل الكافي. ويمكن لتلك الهيئة الوطنية أن تعمل بمثابة آلية لحشد الدعم الجماهيري وتنفيذ أنشطة العقد ذات الصلة؛

(ز) توفير التدريب وبناء القدرات للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والهيئات الحكومية لضمان تصدي عملها للتمييز العنصري وللقضايا التي تؤثر على المنحدرين من أصل أفريقي؛

(ح) إذكاء الوعي العام بشأن وضع المنحدرين من أصل أفريقي وتاريخهم وخبراتهم ومساهماتهم في التنمية العالمية.

١٤ - وينبغي تعبئة الجمهور العام، بما في ذلك الجهات الفاعلة في المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية ومنظمات العمال ومنظمات أصحاب العمل، ووسائل الإعلام، والمنظمات الدينية والاجتماعية، والأسرة، ومراكز التعليم وغيرها، كما ينبغي دعوة الجمهور إلى المشاركة الفعلية في أنشطة العقد وفي تحقيق أهدافه.

باء - الخطوات التي يتعين اتخاذها على الصعيدين الإقليمي والدولي

١٥ - ينبغي أن تستمر المنظمات الدولية والإقليمية في إيلاء أولوية قصوى لبرامج مكافحة العنصرية والتمييز العنصري الموجهين نحو المنحدرين من أصل أفريقي.

١٦ - وقد تنظر الجمعية العامة في ما يلي:

(أ) يعيّن مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان للقيام بمهام منسق العقد، من أجل متابعة تنفيذ الأنشطة المقرر تنفيذها خلال العقد؛

(ب) الطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً مرحلياً عن تنفيذ هذه الأحكام إلى الجمعية العامة مرتين سنوياً، مع مراعاة المعلومات والآراء المقدمة من الدول، وهيئات رصد معاهدات حقوق الإنسان ذات الصلة، والخبراء المكلفين في إطار الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان، وغير ذلك من آليات الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية والإقليمية وغير الحكومية، بما في ذلك منظمات المنحدرين من أصل أفريقي والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان؛

(ج) الطلب إلى إدارة شؤون الإعلام بالأمانة العامة والمنظمات الإقليمية إطلاق حملة توعية لإطلاع الجمهور العام على تاريخ المنحدرين من أصل أفريقي وإسهاماتهم وتجاربهم المعاصرة وحالة حقوق الإنسان لديهم؛

(د) دعوة المنظمات الإقليمية، والوكالات المتخصصة، وبرامج الأمم المتحدة وصناديقها ومكاتبها، إلى إجراء دراسات علمية وإلى تقديم تقارير بخصوص مواضيع العقد. وتشمل المنظمات التالية: منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، ومجموعة البنك الدولي، ومنظمة العمل الدولية، ومنظمة الصحة العالمية، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، واللجان الإقليمية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وصندوق الأمم المتحدة للطفولة، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. ويمكن الاستعانة بهذه الدراسات في تنوير استعراض منتصف المدة لأنشطة العقد بهدف رصد التقدم المحرز وتبادل ممارسات التعلم فيما بين الجهات الفاعلة الرئيسية وفي إرشاد الخطط والسياسات اللازمة على مدى السنوات الخمس المتبقية من العقد وما بعده؛

(هـ) دعوة مفوضية حقوق الإنسان إلى مواصلة برنامج الزمالة الذي تقدمه لفائدة المنحدرين من أصل أفريقي خلال العقد؛

(و) الطلب إلى الدول الأعضاء بأن تنظر في صوغ مشروع إعلان للأمم المتحدة يتصل بتعزيز حقوق الإنسان للمنحدرين من أصل أفريقي والاحترام الكامل لها؛

(ز) إنشاء، نتيجة لأنشطة العقد، منتدى دائم للأمم المتحدة يعنى بالمنحدرين من أصل أفريقي ليكون بمثابة آلية تشاور للمنظمات الممثلة للمنحدرين من أصل أفريقي وغيرها من الجهات المعنية الأخرى المهتمة بالموضوع؛

(ح) الطلب إلى الفريق العامل الحكومي الدولي المعني بالتنفيذ الفعال لإعلان وبرنامج عمل ديربان بأن يعتمد تنفيذ أهداف العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي كبنء دائم في جدول الأعمال؛ والطلب إليه بأن يعمل كآلية رصد لحالة تنفيذ أنشطة العقد؛

(ط) الطلب إلى مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان بأن يقيم مشروعاً متعلقاً بالعقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي للمساعدة في تمويل المشاريع والبرامج التي تعزز أهداف العقد ومشاركة المنحدرين من أصل أفريقي.

١٧ - وينبغي أن تشارك الدول الأعضاء والجهات المانحة والأطراف المعنية الأخرى، وأن تسهم طوعاً في المشروع المقرر إقامته من أجل العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي.

١٨ - وينبغي أن تدعم الدول الأعضاء تنفيذ أنشطة العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي، وأن تتعاون بشكل بناء لضمان إحراز تقدم سريع ونتائج ملموسة في تحقيق أهداف العقد.

المرفق

ألف - قائمة الجهات المعنية التي قدمت إسهامات في مشروع برنامج العمل المقرر للعقد الذي وضعه فريق الخبراء العامل المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي

الدول الأعضاء

مجموعة الدول الأفريقية، والاتحاد الأوروبي، وإسبانيا، وأوروغواي، والبرازيل، والبرتغال، وبوليفيا، وسلوفينيا، وغواتيمالا، وكوبا، وكوستاريكا، وكولومبيا، والمكسيك، واليونان.

المنظمات الدولية والإقليمية وبرامج الأمم المتحدة وصناديقها وهيئاتها

لجنة القضاء على التمييز العنصري؛ لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان؛ مكتب المنسق المقيم للأمم المتحدة في البرازيل؛ منظمة الدول الأمريكية، قسم القانون الدولي، أمانة الشؤون القانونية؛ المقرر الخاص المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛ المقرر الخاص المعني بالفقر المدقع؛ مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين؛ منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة؛ المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي التابع لصندوق الأمم المتحدة للطفولة. المنظمات الوطنية لحقوق الإنسان: اللجنة الأسترالية لحقوق الإنسان؛ اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في المكسيك؛ هيئة الدفاع عن السكان في كوستاريكا؛ هيئة الدفاع عن الشعب في بنما؛ المدعي العام المعني بالدفاع عن حقوق الإنسان في نيكاراغوا.

المنظمات غير الحكومية، بما في ذلك المؤسسات الأكاديمية

مركز المشورة القانونية الأفريقي الكندي (African Canadian Legal Clinic)؛ الشتات الأفريقي، حركة صوفيديلا (Sophiedela) للنساء الأوروبيات من أصل أفريقي (African European Women's Movement Sophiedela)؛ منظمة "ÁGERE Cooperação em Advocacy"؛ جماعة الأفارقة اليهود الإسرائيليين بالقدس، ديمونة (African Hebrew Israelites of Jerusalem, Dimona)؛ مجلة التراث الأفريقي (African Heritage Magazine)؛ ميسرو المنطقة السادسة/الشتات التابعون للاتحاد الأفريقي (African Union Diaspora 6th Region)؛ معهد الدراسات العالمية الأفريقية (African World Studies Institute)؛ السوق الأفريقية القديمة (Ancient African Market place)؛ جمعية رلويندييه من أجل التنمية (Association Relwendé pour le Développement)؛ منظمة الاقتصاديات من منظور الأفارقة

(BlackEconomics)؛ جمعية الشتات الكاريبي (Caribbean Diaspora Association)؛ منظمة الراسـتافارية الكاريبية (Caribbean Rastafari Organisation)؛ مركز التنمية المجتمعية الإثنية (Centro de Desarrollo Étnico)؛ المركز النسائي للدراسات والمشورة (Centro de Estudos Feminista e Assessoria)؛ اللجنة المعنية بتخليد الذكرى (Commemoration Committee)؛ الجالية البهائية في البرازيل (Comunidade Bahá'í of Brazil)؛ مؤتمر مناهضة العنصرية (Congress Against Racism)؛ المجلس الوطني للبوليفيين المنحدرين من أصل أفريقي (Consejo Nacional Afro Boliviano)؛ ومنظمة (Coordenação Nacional de Entidades Negras)؛ منظمة كريولا (CRIOLA)؛ حركة ١٢ كانون الأول/ديسمبر (December 12th Movement)؛ منظمة الحلم الأفريقي (Dream Africa)؛ منظمة تعليم الفقراء السود في البرازيل (Educafro)؛ منظمة تعبيرات تراثية أفريقية (Expressions d'Afrique)؛ اتحاد منظمات الشتات الأفريقي (Federation of African Diaspora Organizations: Un Bondru)؛ اتحاد منظمات النساء السود والمهاجرات واللاجئات وإدارة الشباب: منظمة Tiye الدولية (Federation of Black, Migrant and Refugee Women's Organizations and Youth Department: Tiye International)؛ الأسباني للمنحدرين من أصل أفريقي (Federación Española de Afrodescendientes)؛ معهد الطب الاجتماعي وصحة المجتمع (Institute of Social Medicine and Community Health)؛ معهد النساء السود (Instituto da Mulher Negra, Seledes)؛ الرابطة الدولية لمناهضة التعذيب؛ المؤتمر الدولي للمنظمات غير الحكومية؛ استشاريو سياسات الهجرة العالمية (Global Migration Policy Associates)؛ الحركة الدولية للشباب والطلاب المناصرين للأمم المتحدة؛ فريق الدراسات الإثنية - العنصرية (Grupo de Estudios étnico-raciales)؛ جامعة ديل فالي في كولومبيا؛ مجلس النهوض بالراسـتافارية (Ichirouganaim Council for the Advancement of Rastafari)؛ فرع بربادوس من المنظمات غير الحكومية المعنية بالسنة الدولية للمنحدرين من أصل أفريقي (IYPAD Barbados NGO Chapter)؛ جامعة ريو دي جانيرو الاتحادية؛ منظمة حفظة القانون (Law Keepers)؛ فريق حقوق الأقليات الدولي (Minority Rights Group International)؛ حركة المناصرين للأمم المتحدة؛ منظمة العالم الأفريقي (Mundo Afro)؛ اللجنة الوطنية لمكافحة التمييز في بنما؛ مؤسسة الآثار الوطنية - ماضي الرق في هولندا (National Monument Dutch Slavery Past)؛ الجهات الفاعلة من غير الدول من الشبكات والخبراء والمجتمع المدني للشتات الأفريقي (Network/Experts & Civil Society African (Diaspora) Non-State Actors)؛ منظمة تراثنا الأفريقي (Our African Heritage)؛ اتحاد الشتات من عموم أفريقيا (Pan-African Diaspora Union)؛ فريق الاستراتيجيات والسياسات لعموم أفريقيا (Pan-African Strategic & Policy Group)؛

رابطة الآباء (Parents Association)؛ مدرسة سانت جون؛ منتدى القمة العالمي للمنحدرين من أصل أفريقي (Plataforma Cumbre Mundial de Afrodescendientes)؛ معهد دراميه (Drammeh Institute)؛ شبكة منظمات المنحدرات من أصل أفريقي في غواتيمالا (Red de Organizaciones de Mujeres Afro Guatemaltecas)؛ منظمة ماضي الرق (Slavery Past)؛ اللجنة الفرعية للقضاء على العنصرية؛ تحالف مجلس الشتات دون الإقليمي؛ مكتب شؤون أهالي نونافا سكوتيا الأفارقة (Office of African Nova Scotian Affairs)؛ التضامن الأفريقي لمجتمعات السود (Pan-Africanist of Black Communities)؛ اليوم العالمي للثقة بالأمل (Universal Day of Hope Trust).

باء - قائمة بالجهات المعنية التي أرسلت ردوداً على الاستبيان المتعلق بهذا التقرير

الدول الأعضاء

إسبانيا والبرازيل وجامايكا وكوبا وموريشيوس وناميبيا والنيجر.

المنظمات الدولية والإقليمية وبرامج الأمم المتحدة وصناديقها وهيئاتها

لجنة القضاء على التمييز العنصري؛ لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان؛ اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة؛ وفريق الخبراء العامل المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي.

المنظمات غير الحكومية

مركز البحوث المتعلقة بحقوق وواجبات الإنسان (Cercle de Recherche sur les Droits et les Devoirs de la Personne Humaine)؛ الشبكة العالمية لمناهضة العنصرية (World Against Racism Network).